

Distr.: Limited  
8 November 2023  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الثامنة والسبعون

اللجنة السادسة

البند 77 من جدول الأعمال

تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن

أعمال دورتها السادسة والخمسين

مدونة قواعد سلوك المحكّمين في عمليات تسوية منازعات الاستثمار الدولية، ومدونة  
قواعد سلوك القضاة في عمليات تسوية منازعات الاستثمار الدولية، المشفوع كل منهما  
بشروح لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي الخاصة به

إن الجمعية العامة،

إن تشيير إلى قرارها 2205 (د-21) المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 1966 الذي أنشأت بموجبه  
لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي وعهدت إليها بأن تواصل التنسيق والتوحيد التدريجين للقانون  
التجاري الدولي وأن تراعي، في ذلك الصدد، مصالح جميع الشعوب، وبخاصة شعوب البلدان النامية، في  
سياق تنمية التجارة الدولية على نطاق واسع،

وانه تلاحظ أن اللجنة أسندت، في دورتها الخمسين المعقودة في عام 2017، إلى فريقها العامل  
الثالث (إصلاح تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول) ولاية واسعة النطاق للعمل على الإصلاح الممكن  
لنظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول، ولتطوير حلول ذات صلة،

وانه تؤمن بأن من المستصوب وضع مجموعة من المعايير الأخلاقية للمكلفين بالتحكيم في عمليات  
تسوية منازعات الاستثمار الدولية على ضوء الشواغل التي تم تحديدها بخصوص ما هو متصوّر أو ظاهر من  
افتقار إلى الاستقلال والحياد لدى بعض المكلفين بالتحكيم، وهو ما أثار في كثير من الأحيان انتقادات بشأن  
مشروعية نظام تسوية المنازعات التي تنشأ بين المستثمرين والدول،



الرجاء إعادة استعمال الورق



**واقترناها منها** بأنه إذا جرى وضع وإصدار التزامات واضحة يتعين على المكلفين بالتحكيم التقيد بها فيما يتعلق بجملة مسائل منها الاستقلال والحياد، والحدود المطبقة على تعدد الأدوار، والتواصل مع الأطراف الثالثة، والسرية والإفصاح، فإن هذا سيشكل استجابة مناسبة للشواغل التي تم تحديدها،

**واقترناها أيضا** بأن وضع معايير موحدة تنطبق على المحكمين الذين يقومون بأدوار في تسوية منازعات الاستثمار الدولية سيكون أمرا مستصوبا بشدة،

**واند توضع في اعتبارها** أن الفريق العامل ما زال بصدد بحث مسألة ما إذا كان سيوصي اللجنة بعدد من عناصر إصلاح تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول، بما في ذلك احتمال إنشاء آلية دائمة لتسوية منازعات الاستثمار الدولية، وأنه من الممكن أن تشكل مدونة لقواعد سلوك أعضاء آلية دائمة كهذه (من يُشار إليهم بـ "القضاة") جزءا من القواعد التي تحكم تلك الآلية،

**واند توضع في اعتبارها أيضا** أن الفريق العامل ينظر في وضع صك متعدد الأطراف لتنفيذ عناصر إصلاح تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول، وهو ما يمكن أن يوفر وسائل إضافية لتطبيق مدونتي قواعد السلوك،

**واند تلاحظ** أن اللجنة اعتمدت مدونة قواعد سلوك المحكمين في عمليات تسوية منازعات الاستثمار الدولية والشروح المصاحبة لها في دورتها السادسة والخمسين، واعتمدت، من حيث المبدأ، مدونة قواعد سلوك القضاة في عمليات تسوية منازعات الاستثمار الدولية والشروح المصاحبة لها في الدورة نفسها، بعد إجراء مداولات على النحو الواجب فيما يخص كلتا المدونتين،

**واند تلاحظ أيضا** أنه لدى إعداد مدونة قواعد سلوك المحكمين ومدونة قواعد سلوك القضاة، إلى جانب التعليقات المصاحبة لكل منهما، استُفيد من المشاورات التي جرت مع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المهمة، ومن العمل المضطلع به بالاشتراك بين أمانتي المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار واللجنة،

1 - **تعرب عن تقديرها** للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي لقيامها بوضع واعتماد مدونة سلوك المحكمين في عمليات تسوية منازعات الاستثمار الدولية، التي يرد نصها في المرفق الثالث لتقرير اللجنة عن أعمال دورتها السادسة والخمسين<sup>(1)</sup>، ولقيامها بوضع مدونة قواعد سلوك القضاة في تسوية منازعات الاستثمار الدولية، واعتمادها، من حيث المبدأ، للمدونة التي يرد نصها في المرفق الرابع للتقرير نفسه<sup>(2)</sup>؛

2 - **توصي** بالاستعانة بمدونة قواعد سلوك المحكمين من قبل المحكمين والمحكمين السابقين والمرشحين والأطراف المتنازعة، وكذلك من قبل المؤسسات القائمة على إدارة عمليات التحكيم فيما يتعلق بمنازعات الاستثمار الدولية؛

(1) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والسبعون، الملحق رقم 17 (A/78/17)، المرفق الثالث.

(2) المرجع نفسه، المرفق الرابع.

- 3 - **توصي أيضا** بالاستعانة بمدونة قواعد سلوك القضاة من قبل الآليات الدائمة، عند الاقتضاء؛
- 4 - **توصي كذلك** بأن تقوم الحكومات وغيرها من الجهات المعنية صاحبة المصلحة التي تضطلع بأدوار في التفاوض على صكوك الاستثمارات الدولية و سن التشريعات التي تحكم الاستثمارات الأجنبية بإدراج إشارات إلى مدونة قواعد سلوك المحكمين ومدونة قواعد سلوك القضاة، حسب الاقتضاء؛
- 5 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يبذل قصارى جهده لضمان التعريف بمدونة قواعد سلوك المحكمين ومدونة قواعد سلوك القضاة وتعميمهما على نطاق واسع عن طريق نشرهما بشكل موسّع على الحكومات وغيرها من الهيئات المهمة.
-